

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة الأولى

الجلسة ٢٠

الثلاثاء، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد فالنسيا رودريغيز (كوادور)

افتتحت الجلسة الساعة ١١/٠٥.

ستتناول اللجنة بعدد مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 في المجموعة ١٠، المعنون "صون السلم الدولي"، بالإضافة إلى مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.1، الذي قدم إلى اللجنة بعد تعميم البرنامج المقترح للرئيس.

بنود جدول الأعمال ٥٣ إلى ٦٦، ٦٨ إلى ٧٣ و ١٥٣ (تابع)

البت في مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي

علاوة على ذلك، أود أن أبلغكم بأنني أعتزم، إذا سمح الوقت، البت في مشاريع القرارات المتبقية الواردة في المجموعتين ٣ و ٥، أي مشاريع القرارات A/C.1/49/L.27 و L.18 و L.20/Rev.1 و L.21؛ ولعل الأعضاء يذكرون أن البت في مشاريع القرارات الثلاثة الأخيرة قد أجل. أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كنت أنوي هذا الصباح، حسبما أبلغت الوفود في اجتماعنا الذي عقدناه أمس، أن أشرع في البت في مشاريع القرارات في المجموعة ٧، أي A/C.1/49/L.5/Rev.1 و L.7/Rev.1 و L.26. إلا أن بعض الوفود طلبت تأجيل البت في مشاريع القرارات الثلاثة هذه. ولذلك، فإن البت بشأن المجموعة ٧ ككل سيؤجل.

السيد خيراضي (أمين اللجنة الأولى) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشاريع القرارات التالية: A/C.1/49/L.1/Rev.1، هايتي؛ A/C.1/49/L.7/Rev.1، اسرايل وأوكرانيا؛ A/C.1/49/L.39، بنما؛ A/C.1/49/L.44/Rev.1، أرمينيا والجمهورية التشيكية وایرلندا والبرتغال؛ A/C.1/49/L.8، نيبال؛ A/C.1/49/L.22، اليابان وسوازيلند؛ A/C.1/49/L.26، ليتوانيا وموريشيوس والبرتغال وأوكرانيا؛

ولذلك ستشرع اللجنة في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٨، أعني مشاريع القرارات A/C.1/49/L.4 و L.8 و L.12 ومشروع المقرر L.24 ومشاريع القرارات L.29 و L.32 و L.35 و L.37.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

وتتوجه الدول الافريقية بخالص الشكر إلى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ما قدمته من دعم مالي ومادي في وضع هذه المعاهدة الهامة. وطلبت هذه الدول الي أن أنقل تقديرها إلى الأمين العام وعن طريقه إلى معاونيه القديرين على جهودهم الذي ساعد منظمة الوحدة الافريقية على تنظيم اجتماع فريق الخبراء.

وبطلب من الزعماء الأفارقة، كما أعلن في اجتماع القمة الذي عقده مؤخرًا في تونس، فإن فريق الخبراء سيجتمع مرة أخرى لوضع اللمسات التقنية الأخيرة على مشروع المعاهدة، الذي سيقدم إليهم للموافقة عليه واعتماده. ولهذا معروض علينا مشروع القرار الحالي الذي يرسى الأساس لوضع نص مشروع المعاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا في صيغته النهائية.

ولمشروع القرار طابع إجرائي وهو لا يختلف عن قرار العام الماضي بشأن الموضوع. وفي الفقرة الثامنة، تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتمكين فريق الخبراء من الاجتماع في بداية ١٩٩٥ لكي ينتهي من صوغ المعاهدة.

وتعلم الدول الافريقية أن بإمكانها مواصلة الاعتماد على دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في تحرير وتنفيذ خطة للعمل الفعال والمتضافر من أجل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا.

ويأمل مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.2 باعتماده بتوافق الآراء.

السيد مياي (الكاميرون) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في أعقاب المشاورات التي أجريت مع عدد من الوفود، يرغب مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.20/Rev.1 في إجراء التنقيح التالي. ينبغي إدخال العبارة التالية في الفقرة ٦ بين كلمات "الدول

A/C.1/49/L.21، ليتوانيا ومالطة؛ A/C.1/49/L.12، البرازيل؛ A/C.1/49/L.27 مالطة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في عرض مشاريع القرارات ومشاريع المقررات.

السيد بيردينكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): يشرفني أن أعرض، باسم المشاركين الآخرين في تقديم مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 هذا المشروع المتعلق بالبند ٧٠ الوارد في جدول الأعمال والمعنون "صون الأمن الدولي".

وكما لاحظ الأعضاء، فإن مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 موجز وذو طابع إجرائي خالص تقرر الجمعية العامة بموجبه إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بعنوان "صون الأمن الدولي". ونرى أن هذا المقرر من شأنه أن يوائم بين مواقف الدول بشأن مسائل الأمن الدولي. ويأمل المشاركون أن يعتمد مشروع القرار دون تصويت.

السيد وهاندو (بنن) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يشرفني أن أعرض، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وهي الدول الأعضاء في مجموعة الدول الافريقية، مشروع القرار A/C.1/49/L.2 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في افريقيا. ولقد انضمت كندا وسان مارينو إلى مقدمي مشروع القرار هذا.

وكما يعلم الأعضاء، فإن إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية قد اعتمد في مؤتمر قمة القاهرة التاريخي الذي عقدته منظمة الوحدة الافريقية في عام ١٩٦٤. والتطورات التي حدثت مؤخرًا في افريقيا وفي أماكن أخرى قد جعلت من الممكن، وبدعم من المجتمع الدولي، البدء بالتنفيذ الفعال للإعلان. وفريق الخبراء المعني بصياغة مشروع معاهدة بشأن جعل افريقيا منطقة لا نووية، الذي أنشأته الأمم المتحدة بالاشتراك مع منظمة الوحدة الافريقية، تمكن نتيجة ذلك من تنفيذ مهمته.

والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والبياديين الأخرى ذات الصلة".

كنا نأمل في أن يعرض علينا قرار واحد بشأن هذا الموضوع. وللأسف لم يكن هذا ممكناً لأن مشروع القرار A/C.1/49/L.29 لا يعترف بأن للعلم والتكنولوجيا وجهين - أي أن لهما طبيعة "جيكل وهاید": فهو لا يركز إلا على الآثار المفيدة للعلم والتكنولوجيا، ويتجاهل آثارهما الضارة؛ علاوة على أنه ينتقي بعض الفقرات من التقرير غير المكتمل لهيئة نزع السلاح، ويغفل الفقرات المتوازنة. وهذا ما يجعلنا نشعر أنه قرار غير متوازن. هذا بالإضافة إلى أنه يتضمن إشارات ثنائي على المعايير والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا الرفيعة. ونعتبر هذه أفضة تخفي وراءها نظاماً مخصصة للمراقبة، الأمر الذي لا نقبله.

ولكل هذه الأسباب، سنضطر إلى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار هذا، وطلب إجراء تصويت مسجل.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.4.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.4، المعنون "استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح"، عرضه ممثل نيجيريا في الجلسة ١٥ التي عقدتها اللجنة يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وهو مقدم من نيجيريا وبنن.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

الأعضاء" و "بالمشاركة": "في الجماعة الاقتصادية لدول وسط افريقيا".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود الراغبة في الادلاء ببيانات قبل التصويت، تعليلاً للتصويت على مشروعات القرارات الواردة في المجموعة ٨.

السيد مادن (الولايات المتحدة الأمريكية): (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنسبة لمشروع القرار A/C.1/49/L.4، المعنون "استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح" سيصوت وفد الولايات المتحدة بـ "لا" للأسباب التالية.

أولاً، إن الاستعراض لا ضرورة له. فالإعلان نفسه طلب إلى المجتمع الدولي أن يحرز التقدم في التسعينات عن طريق السعي إلى نزع السلاح في عدد من المجالات. لقد تحقق التقدم في العديد من هذه المجالات، ومناقشة مواضع أخرى ما زالت مستمرة في مؤتمر نزع السلاح وفي محافل أخرى. وأي امرئ يهتم باستعراض التقدم المحرز منذ ١٩٩٠ بإمكانه أن يقرأ المحاضر العامة، التي صدرت بشكل وثائق للأمم المتحدة ومعاهدات ثنائية ومتعددة الأطراف. كما أن اللجنة الأولى نفسها تستعرض سنوياً التقدم المحرز في هذا المجال.

ثانياً، في ظل بيئة من القيود على ميزانية الأمم المتحدة سيكون من قبيل إهدار الوقت الثمين والموارد القيمة لو اضطلع بعملية استعراض غير ضرورية ومزدوجة.

أخيراً، تعارض الولايات المتحدة محاولة مشروع القرار إدراج هذا الموضوع في جدول أعمال هيئة نزع السلاح. وجدول الأعمال ذاك سيحدد الاجتماع التنظيمي لهيئة نزع السلاح في الشهر القادم، ويجب ألا يقضي به قرار تتخذه اللجنة الأولى.

السيد تشاندرا (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلن تصويتنا، قبل التصويت، على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المعنون "دور العلم

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.8.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.8 المعنون "برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح" عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ١٤ التي عقدتها اللجنة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وقد قدمته البلدان التالية: اندونيسيا وأوكرانيا وجمهورية إيران الاسلامية وبوليفيا وسري لانكا وفنزويلا وكوستاريكا والمكسيك وميانمار ونيبال ونيكاراغوا وهندوراس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): وقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.8 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.8.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.12.

وأعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.12، المعنون "برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في ميدان نزع السلاح" عرضه ممثل نيجيريا في الجلسة ١٥ التي عقدتها اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وهو مقدم من البلدان التالية: اثيوبيا والأرجنتين وأستراليا وألمانيا واندونيسيا وجمهورية إيران الاسلامية وباكستان

المؤيدون: الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، اكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، اثيوبيا، فيجي، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات-المتحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، رومانيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون: فرنسا، جزر مارشال، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

المتنعون: البانيا، الأرجنتين، بيلاروس، بلجيكا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فنلندا، هنغاريا، ايسلندا، اسرائيل، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، ساموا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.4 بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٢٧ عضوا عن التصويت.

غينيا، غيانا، الهند، اندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: أندورا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، سوازيلند، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة.

اعتمد مشروع المقرر A/C.1/49/L.24 بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٤٢ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.29. أعطي الكلمة لممثل جمهورية إيران الإسلامية الذي يرغب في التكلم في نقطة نظام.

والبرازيل وبلغاريا وبنن وبولندا وبوليفيا وتايلند وترينيداد وتوباغو وتوغو وجامايكا والجزائر والجمهورية التشيكية وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية مولدوفا وجمهورية افريقيا ورومانيا وزمبابوي والسويد والصين وغانا وغينيا وفرنسا وفنزويلا وفنلندا وكوبا وكينيا ومالي ومنغوليا وميانمار وناميبيا ونيبال والنيجر ونيجيريا ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهنغاريا واليابان واليونان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): ولقد أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/49/L.12 عن الرغبة في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.12.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع المقرر A/C.1/49/L.24.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/49/L.24، المعنون "عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وناقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه" عرضه ممثل المكسيك في الجلسة ١٥ التي عقدتها اللجنة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وهو مقدم من المكسيك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، استراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، ارتيريا، اثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا،

الدانمرك، إكوادور، السلفادور، ارتيريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، اندونيسيا، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زمبابوي.

المعارضون: الهند، إيران (جمهورية-الإسلامية).

المتنعون: الجزائر، بروكينا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، المكسيك، بنما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أبقي على الفقرة السابعة من الديباجة بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

السيد مورادي (جمهورية إيران الإسلامية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يطلب وفدي إجراء تصويت منفصل على الفقرتين السابعة والثامنة من الديباجة والفقرة ٣ من المنطوق من مشروع القرار.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تبدأ اللجنة الآن في التصويت وفقا لطلب ممثل إيران.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المعنون "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" تولى عرضه ممثل البرازيل في الجلسة الـ ١٣ للجنة بتاريخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وشاركت في تقديم مشروع القرار البلدان التالية: استراليا، واکوادور، وألمانيا، وأوروغواي، وايرلندا، والبرازيل، وبلغاريا، وبولندا، وبوليفيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب افريقيا، والدانمرك، ورومانيا، والسويد، وشيلي، وفنلندا، وكندا، وكوستاريكا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نصوت الآن على مشروع القرار A/C.1/49/L.29.

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة السابعة من ديباجة مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل على الفقرة السابعة من ديباجة مشروع القرار.

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية،

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إكوادور، السلفادور، ارتيريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، اندونيسيا، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيوجيا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زيمبابوي.

المعارضون: إيران (جمهورية-الإسلامية).

المتنعون: الجزائر، البرازيل، بوركينا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر،

المؤيدون: ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إكوادور، مصر، السلفادور، ارتيريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، اندونيسيا، ايرلندا، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب افريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زيمبابوي.

المعارضون: الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)

المتنعون: الجزائر، بوركينا فاصو، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، اسرائيل، المكسيك، بنما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة

أبقي على الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت.

سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زبابوي.

المعارضون: لا أحد

المتنعون: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في مجموعه بأغلبية ١٤٠ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد زامبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.32.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.32 المعنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي"، عرضه ممثل الهند في الجلسة الـ ١٤ التي عقدتها اللجنة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه البلدان التالية: اندونيسيا، بوتان، بوليفيا، سري لانكا، كوستاريكا، كولومبيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

فرنسا، اسرائيل، ماليزيا، المكسيك، بنما، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أبقي على الفقرة ٣ من مشروع القرار بأغلبية ١٢٨ صوتاً مقابل صوتين مع امتناع ١٣ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد البرازيل الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً].

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إكوادور، مصر، السلطادور، ارتيريا، استونيا، اثيوبيا، فيجي، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هنغاريا، ايسلندا، اندونيسيا، العراق، ايرلندا، اسرائيل، ايطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا،

أجري تصويت مسجل.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.32 بأغلبية ٩٢ صوتاً مقابل ٤ أصوات، مع امتناع ٤٦ عضواً عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.35.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.35 المعنون "الصلة بين نزاع السلاح والتنمية"، عرضه ممثل اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وذلك في الجلسة الـ ١٥ التي عقدتها اللجنة يوم ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وهاتي.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في القيام بذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.35.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.37.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/49/L.37 المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" عرضه ممثل سري لانكا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، وذلك في الجلسة الـ ١٤ التي عقدتها اللجنة يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وتقدمه اندونيسيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والتي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

المؤيدون: الجزائر، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوسوفا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلفادور، اثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: فرنسا، اسرائيل، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة

الممتنعون: ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، اريتريا، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، غينيا، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، جزر مارشال، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب افريقيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا.

اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.37 بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل ٢ أصوات، مع امتناع ٣٤ عضواً عن التصويت.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة لممثل المانيا الذي يرغب في الكلام في نقطة نظام.

السيد أرنهولد (المانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كنقطة نظام، أود أن أسأل متى ستتاح الفرصة للوفود لتعليق تصويتاتها بشأن مشاريع القرارات في المجموعة ٨، التي قمنا بالبت فيها تواً.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليق تصويتاتهم.

السيد ستار (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود، نيابة عن استراليا ونيوزيلندا، أن أعلن تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/49/L.32، "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي".

تأسف استراليا ونيوزيلندا لعدم استطاعتهما تأييد مشروع قرار هذا العام بشأن هذا الموضوع، على الرغم من أن البلدين قد أيدا مشاريع القرارات المماثلة في سنوات سابقة. لقد اضطررنا إلى الامتناع عن التصويت بهذه المناسبة نظراً لأن نص هذا العام يتناقض مع النهج البناء المتطلع الى الأمام والواضح في القرار ذي الصلة A/C.1/49/L.29، الذي يسعى إلى تشجيع إيجاد حل للمسائل المثارة في إطار هذا الموضوع وذلك بالاستفادة من الأساس المشترك الذي حددته هويته في هيئة نزع السلاح. ولا تزال استراليا ونيوزيلندا تأملان أن يتسنى دمج مشروع القرارين اللذين يتناولان العلم والتكنولوجيا في دورة اللجنة في العام القادم.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، مصر، السلطانيات، أثيوبيا، فيجي، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، الهند، اندونيسيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب افريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الممتنعون: ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، ايسلندا، ايرلندا، اسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، هولندا، النرويج، بولندا البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا،

عليها حتى يومنا هذا. وبالتالي لا تؤيد الولايات المتحدة الإبقاء على هذا البند في جدول الأعمال.

يود وفدي أيضا أن يعلل امتناعه عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.29 المتعلق بدور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والبياديين الأخرى ذات الصلة.

اختتمت هيئة نزع السلاح في دورتها في الربع الماضي النظر في هذا الموضوع دون أن تتوصل إلى اتفاق على المبادئ التوجيهية والتوصيات. وقامت الهيئة بإبلاغ الجمعية العامة بهذه النتيجة. ويشكل مشروع القرار A/C.1/49/L.29 في معظمه تشكيلة انتقائية من العناصر من ورقة موزعة في غرفة اجتماعات هيئة نزع السلاح - وهي ورقة لم يتم الاتفاق عليها وبالتالي ليس لها شأن. وإن عددا من هذه العناصر، في الواقع، وضع في صيغة توفيقية كانت حكومتي وعدد من الحكومات الأخرى على استعداد لقبولها في محاولة لتحقيق توافق الآراء في هيئة نزع السلاح. وبما أن توافق الآراء لم يحقق للأسف فإن هذه الصيغة التوفيقية لا يمكن بأي حال أن تعتبر متفقا عليها.

وفضلا عن ذلك، لا يتضمن القرار A/C.1/49/L.29 أية إشارة إلى معاهدات واتفاقات عدم الانتشار الحالية، مثل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية الأسلحة البيولوجية. وما فتئت هذه المعاهدات وترتيبات أخرى فعالة في كبح انتشار أسلحة الدمار الشامل. وحسبما أكدت عليه في هيئة نزع السلاح الولايات المتحدة وبلدان أخرى عديدة، من بينها معظم مقدمي القرار، فإن هذه النظم تستأهل تقدير ودعم المجتمع الدولي. ولا يمكن للولايات المتحدة أن تقبل أن يكون هذا القرار خاليا من أي إقرار حتى بوجود هذه النظم.

ولهذه الأسباب تعتقد الولايات المتحدة أن القرار A/C.1/49/L.29 لا يمكن أن يساهم في حوار مثمر ومتعدد الأطراف بشأن المسائل الهامة التي يغطيها.

وأود أيضا أن اعلل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/49/L.37، "تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

صوت وفدي مؤيدا مشروع القرار هذا إقرارا بحقيقة أن اللجنة تمكنت، في دورة هذا العام للجنة المخصصة للمحيط الهندي، التي شارك فيها وفدي بنشاط، من التغلب على بعض الخلافات السياسية التي أهدقت بها في الماضي ومن الموافقة على تقرير يتيح المجال لعمل بناء في المستقبل. وفي الوقت ذاته، نشعر بالقلق لأن مصداقية اللجنة المخصصة ستعرض للخطر ما لم يكن بمقدورها أن تتحرك بسرعة صوب تحقيق نتائج أكثر موضوعية وتركيزا تراعي التيارات البازغة المتصلة بالتدابير التعاونية العملية في منطقة المحيط الهندي وتتلأم معها.

ويلاحظ وفدي أن صيغة الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار A/C.1/49/L.37 تختلف عن الصيغة الواردة في الفقرة ١٨ من جزء الاستنتاجات والتوصيات في تقرير اللجنة المخصصة لعام ١٩٩٤، الذي تستمد منه الفقرة ٥ من المنطوق باستثناء ما يختلف منها عن الفقرة ١٨ من ذلك الجزء. وذرى أن الصيغة الواردة في التقرير تعبر تعبيرا أدق عن النتيجة المتفق عليها لدورة اللجنة المخصصة هذا العام.

السيد مادن (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): صوتت الولايات المتحدة معارضة المقرر الذي تضمنته الوثيقة A/C.1/49/L.24 "عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل وناقلات هذه الأسلحة من جميع جوانبه".

وقد صوت وفدي في العام الماضي ضد القرار ٧٥/٤٨ جيم، الذي بنى عليه هذا القرار. صوتنا معارضين انطلاقا من اعتقادنا بأن القرار ليس أداة سليمة أو فعالة للنهوض بأهداف عدم الانتشار. كذلك فإننا لم نؤيد الطلب إلى الأمين العام بتقديم تقرير. إذ لم يكن واضحا لنا الموضوع الذي كان التقرير يقصد أن يتناوله، أو ما هو غرضه أو كيف يمكن لهذا التقرير أن يعزز الجهود الحالية. هذه الأسئلة لم تتم الاجابة

السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة. ويعلق بلدي أهمية كبرى على العلم والتكنولوجيا، ليس فقط باعتبارهما مصدرا للرخاء الاجتماعي والتنمية الاقتصادية، ولكن أيضا باعتبارهما مساهمين هامين في الصحة الكاملة لاتفاقات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وتنفيذها التام في مجالات مثل القضاء على الأسلحة وتحويل الصناعة العسكرية الى الأغراض المدنية والتحقق. وفي الوقت نفسه، تود الأرجنتين أن تؤكد بشكل خاص أنه يجب على جميع الدول أن تستخدم التكنولوجيا بطريقة مسؤولة، وتؤيد وضع تدابير رقابة وطنية ودولية لمنع تحويل التكنولوجيا الى نشر أسلحة الدمار الشامل والأسلحة التقليدية، ولتحسينها نوعيا ولترتيب آثار مزعزة للاستقرار تهدد السلم والأمن الدوليين.

وفي هذا الصدد، وحتى نتجنب نقل العلم والتكنولوجيا بالتطبيقات العسكرية، نعتقد أنه من الضروري ضمان أن يتم النقل بطريقة مسؤولة تحت رقابة صارمة تضمن استخدام العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية وحدها. ولهذا السبب، يلتزم وفد بلدي بفكرة عدم الانتشار ويعزز تطوير أية أنظمة وترتيبات لعدم الانتشار، سواء كانت إقليمية أو دون إقليمية، متعددة الأطراف أو ثنائية.

السيد بردينيكوف (الاتحاد الروسي) (ترجمة شفوية عن الروسية): امتنع الوفد الروسي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.24. وقد صوتنا في العام الماضي معارضين لما أصبح القرار ٧٥/٤٨ جيم، الذي يشار إليه في مشروع القرار. ونرى، حسبما اتضح من الناحية العملية، أن النظر في مشكلة عدم الانتشار في هذا السياق لا يخدم أغراض تعزيز نظام عدم الانتشار المتصل بالأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل. بل على العكس من ذلك، إنه يضعفه. ونتيجة لذلك، لا نعتقد أنه من العقلاني أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة المقبلة للجمعية العامة هذا البند.

السيد هاواريبه (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانجليزية): أود أن أشرح موقف وفد بلدي من

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أدلي بملاحظة أعم. تأمل الولايات المتحدة في أن يفهم جميع أعضاء اللجنة أن عرض أي أمر قد لا يحظى بتوافق الآراء في هيئة نزع السلاح، هنا في هذا المحفل التصويتي للبت فيه يشكك في مصداقية الهيئة ومقومات بقائها.

كذلك لم تشترك الولايات المتحدة في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.35، الذي يؤكد وجود صلة بين نزع السلاح والتنمية. وترى الولايات المتحدة أن نزع السلاح والتنمية مسألتان متميزتان لا يمكن اعتبارهما مرتبطتين ارتباطا عضويا. ولهذا السبب لم تشترك الولايات المتحدة في مؤتمر عام ١٩٨٧ بشأن هذه المسألة.

وتطلب الولايات المتحدة أن يتضمن محضر مداوات هذه الجلسة حقيقة أن الولايات المتحدة لم تشترك في النظر أو في البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.35 بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية.

وفي الوقت ذاته يغتنم وفدي هذه الفرصة لكي يصرح مرة أخرى بأن الولايات المتحدة لا ترى ولن ترى نفسها ملتزمة بالاعلانات الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي.

وأخيرا، صوتت الولايات المتحدة ضد مشروع القرار A/C.1/49/L.37، الذي يتعلق باعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم. ووفدي يستأذنكم، سيدي الرئيس، أن يعلل التصويت على مشروع القرار هذا في وقت لاحق.

السيد ديموندو اسكوبال (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الاسبانية): يود وفد بلدي أن يعلل تصويته على القرار الذي اتخذناه توا في هذه اللجنة، "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة" (A/C.1/49/L.29).

إننا نعرب عن ارتياحنا بشأن الجهود التي تبذل في هذه اللجنة للمحافظة على حوار بناء بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع

والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والبيادين الأخرى ذات الصلة".

إن وفدينا يواصلان الاعتقاد أن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح موضوع له أهمية كبرى للمجتمع الدولي، حيث التعاون الواسع النطاق بين جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ضروري لتحقيق الأهداف المرجوة. وفي هذا الخصوص، نلاحظ بأسف أنه رغم الجهد الكبير الذي كرس للموضوع في هيئة نزع السلاح وفي الجمعية العامة في سنوات سابقة، لم يتمكن المجتمع الدولي من الاتفاق على مبادئ توجيهية بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والبيادين الأخرى ذات الصلة.

وكانت المناقشات في هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٤ صعبة، ولكننا كنا قريبين من التوصل إلى توافق آراء. ولسوء الحظ فإن رفض عدد قليل من الوفود للاعتراف بالالتزامات القانونية القائمة المقطوعة بمقتضى معاهدات متعددة الأطراف واتفاقات دولية ذات صلة، وكذلك الاعتقاد الخاطئ بأن التحسينات النوعية في تكنولوجيا الأسلحة لا يمكن إلا أن تكون ضارة بالأمن العالمي، أدت إلى انهيار توافق الآراء وفشل عمل الهيئة بشأن هذا البند.

وينتقي مشروع القرار L.29 من بعض الفقرات التي ناقشتها هيئة نزع السلاح في أوائل هذا العام. ونحن نعترف بمحاولة إيجاد نص توفيق، ولكننا نأسف لأن نص القرار لا يعكس وجود الكم الكبير من المعاهدات الدولية، والصكوك القانونية، والاتفاقات والتدابير التشريعية الدولية التي تسعى جميعا إلى الإسهام في تعزيز دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي. ونود أن نشير بشكل خاص إلى معاهدة عدم الانتشار، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، وكلها تتناول مسألة نقل التكنولوجيا المتقدمة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل. ولا يتصور وفدا بلدينا أن أية استنتاجات بشأن دور العلم والتكنولوجيا في هذا المجال يمكن أن تتجاهل هذه الدعائم الرئيسية لعدم الانتشار.

التصويت على مشروع القرار A/C.1/49/L.32، "التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الأمن الدولي".

يتصل مشروع القرار هذا اتصالا وثيقا بمشروع قدمناه بشكل تقليدي مع وفود أخرى وعنوانه "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والبيادين الأخرى ذات الصلة"، ولكن في الماضي، كان لكل منهما بُعد مختلف من أبعاد الموضوع ذاته. وهذا العام لم نتمكن من تأييد مشروع القرار L.32، بسبب الفقرة الأخيرة من ديباجته، التي تتضمن صياغة تشكل جزءا من الجهود الرئيسية التي وجه إليها مشروع القرار A/C.1/49/L.29. ولا نعتقد أن بوسعنا أن نتناول مسألة إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا بمعاهدات قانونية فقط؛ إننا نحتاج أيضا، حسبما هو مذكور في الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار L.29، إلى:

"قواعد ومبادئ توجيهية تحظى بقبول عالمي"

السيد آرنهولد (ألمانيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلن تصويت الوفد الألماني على مشروع القرار A/C.1/49/L.4، المعنون "استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح".

لقد تمكنت ألمانيا من التصويت مؤيدة مشروع القرار هذا، بالنظر إلى دعمه بشكل عام لفكرة استعراض إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح. إلا أننا فعلنا هذا بفهم أن فقرات منطوق مشروع القرار L.4 لا يراد بها الحكم مسبقا على النتائج الممكنة للإجراء المعتاد، إجراء تقرير بنود جدول الأعمال الخاصة بهيئة نزع السلاح.

السيد وستون (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أتكلم نيابة عن وفد فرنسا ووفد المملكة المتحدة أيضا لأعلن امتناع كلينا عن التصويت على مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة، ويرد نصه في الوثيقة A/C.1/49/L.29، بشأن "دور العلم

ولا تضمن المعاهدات القانونية القائمة ضمانا كافيا لنقل العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية وهي الأحكام المتواضعة في هذه المعاهدات تخضع لتفسيرات متناقضة. لذلك نعتقد اعتقادا راسخا بأن مبادرة الجمعية العامة بشأن اعتماد معايير وخطوط توجيهية لنقل العلم والتكنولوجيا - وأشير هنا إلى الفقرة السابعة من الديباجة - أو اعتماد تدابير وطنية، نرى أنها في الواقع تدابير للرقابة على الصادرات كان ينبغي أن تتضمن الاقتراح بأن تستعرض الدول الأعضاء تدابيرها الوطنية وبأن تضمن اتساقها الكامل مع القانون الدولي الذي ينظم نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية سعيا إلى ضمان ألا تقوض عمليات النقل هذه السلم والأمن الدوليين وإلى ألا تحول هذه التدابير دون الحصول على خدمات ومعرفة التكنولوجيا الرفيعة لاستخدامها في الأغراض السلمية وإلى أن تزال جميع القيود المفروضة على الدول الأطراف، وذلك عن طريق معاهدات لنزع السلاح يجري التفاوض بشأنها على مستوى متعدد الأطراف.

ونعتقد أيضا أنه كان يتعين على الجمعية العامة أن تعرب عن وجهة النظر بأنه ينبغي تعزيز التعاون في هذا الميدان بين الدول الموردة والمتلقية على أساس التزامات واردة في اتفاقات تفاوضية متعددة الأطراف لمنع تحويل عمليات نقل التكنولوجيا الرفيعة ذات التطبيقات العسكرية من الأغراض السلمية إلى استخدامات غير سلمية، وبأنه ينبغي أن يستند هذا التعاون إلى حقوق والتزامات محددة بوضوح ومتوازنة، وإلى تدبيري الشفافية والتحقق الملائمين، وإلى الانصاف والعدالة وإمكانية التنبؤ بالحوافز وما إلى ذلك.

وقد امتنعنا أيضا عن التصويت على مشروع القرار في مجموعه للأسباب التي شرحتها الآن ولأن مقدمي المشروع حاولوا تجميع عناصر عدم توافق الآراء لوثيقة هيئة نزع السلاح.

وأخيرا نأمل أن يستمر مقدمو مشروعات القرارات هذه في التفاوض مع الوفود المعنية، بغية التقريب بين المواقف والتوصل إلى مشروع قرار بشأن

وبالمثل، نعتقد أن مسؤولية جميع الدول أن تؤيد هذه الصكوك الدولية باعتماد وتنفيذ تدابير وطنية لمراقبة التصدير.

وتشعر المملكة المتحدة وفرنسا بخيبة الأمل لأن النص حذف هذه الاشارات، بالنظر إلى أننا كنا على استعداد للنظر في الامكانيات التي يوفرها مشروع القرار إذا ما كفل لنا حلا توفيقيا مقبولا يؤدي إلى توافق الآراء. وكنا نأمل أن نخطو هذا العام خطوات أكبر صوب توافق الآراء. ولتحقيق هذا كان من الواجب أن يعترف النص بأهمية التقيد بالالتزامات القانونية القائمة وتنفيذ تلك الالتزامات. ونظرا لأن مشروع القرار لم يتضمن ذلك، فإن فرنسا والمملكة المتحدة استنتجتا على مضمض أن الامتناع عن التصويت لا يمكن أن يعكس موقفيهما بدقة عن التصويت.

السيد مورادي (جمهورية ايران الاسلامية)
(ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أعلن موقف وفدي من مشروع القرار A/C.1/49/L.29 "دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح والميادين الأخرى ذات الصلة".

لم يشارك وفدي في التصويت على مشروع قرار مماثل في العام الماضي. وكنا نأمل أن يأخذ مقدمو مشروع القرار وجهات نظرنا ووجهات نظر بعض الوفود الأخرى بعين الاعتبار في هذا العام. ولسوء الحظ لم يكن هذا هو الحال على الرغم من أن وفدي قدم لمقدمي مشروع القرار بعض الفقرات البديلة.

ونعتقد أن إحدى المسائل الهامة التي لم تحسن في هيئة نزع السلاح خلال أربع سنوات من المفاوضات المكثفة لا يمكن أن تحسم أيضا في قرار واحد تتخذه الجمعية العامة. ونحن نشارك بالكامل في وجهات النظر التي أعرب عنها ممثل الهند بشأن مشاريع القرارات هذه. ولا اعتزم الدخول في التفاصيل؛ بيد أننا نرى أنه في ميدان نقل العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية ينبغي للمجتمع الدولي أن يعتمد نهجا تطلعيًا.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): إن مشروع القرار المنقح A/C.1/49/L.20/Rev.1، الذي عدله شفويا ممثل الكاميرون، قد عرضه ممثل الكاميرون في الاجتماع الـ ١٤ للجنة، المعقود في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وقد شاركت في تقديمه البلدان التالية: أنغولا، بوروندي، تشاد، جمهورية افريقيا الوسطى، رواندا،

هذه المسألة يعتمد بتوافق الآراء، ربما في السنوات القادمة.

السيد كوندا (زامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لم يكن وفدي حاضرا عند البت في عدد من مشاريع القرارات ومشروع المقرر في المجموعة ٨ في اطار عنوان "تدابير أخرى لنزع السلاح". وأود أن أسجل أنه لو كان وفدي حاضرا لصوت مؤيدا ولانضم إلى توافق الآراء حسب الاقتضاء.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): نبدأ الآن بمشاريع القرارات في المجموعة ١٠ بشأن الأمن الدولي. لقد تلقينا طلبا بتأجيل البت في مشروع القرار A/C.1/49/L.47/Rev.1. لذلك تبدأ اللجنة البت في مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.46.

السيد خيراضي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع المقرر A/C.1/49/L.46 المعنون "صون الأمن الدولي" تولى عرضه ممثل الاتحاد الروسي في الجلسة العشرين للجنة بتاريخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وقدم مشروع المقرر هذا البلدان التالية: الاتحاد الروسي، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أبدى مقدمو مشروع القرار هذا رغبتهم في أن يعتمد مشروع المقرر دون تصويت.

لا أسمع اعتراضاً؛ أعتبر أن اللجنة توافق على ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.46.

ننتقل الآن إلى المجموعة ٥ ومشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/49/L.20/Rev.1، كما عدله شفويا ممثل الكاميرون في اجتماع اليوم. أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

زائير، سان تومي وبرينسيبي، غابون، غينيا-الاستوائية، الكاميرون، الكونغو، كينيا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم بأن تعتمد اللجنة دون تصويت.

لا أسمع اعتراضاً؛ ولذا أعتبر أن اللجنة ترغب في أن تفعل ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/49/L.20/Rev.1، بصيغته المعدلة شفويا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية): سيلغى اجتماع عصر اليوم، وذلك لاتاحة الفرصة أمام الممثلين لمواصلة عملية المشاورات والمفاوضات بشأن مشروعات القرارات التي لا تزال معلقة. وأطلب التسريع بعملية المشاورات والمفاوضات هذه قدر الامكان وذلك كي تتمكن اللجنة من البت فيها على النحو اللازم في أقرب فرصة ممكنة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٥.